

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 8 أبريل 2016 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة الجلود والدباغة.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 29 مارس 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الجلود والدباغة،

وعلى القرار المؤرخ في 28 أبريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 16 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 18 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 31 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 8 أبريل 2013 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 21 مارس 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 17 نوفمبر 2014 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 7 نوفمبر 2014،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الجلود والدباغة الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975، والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تمّت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة الجلود والدباغة الممضى بتاريخ 4 أبريل 2016 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 8 أبريل 2016.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمود بن رمضان

اطلع عليه

رئيس الحكومة

الحبيب الصيد

ملحق تعديلي عدد 13

للاتفاقية المشتركة القطاعية

لصناعة الجلود والدباغة

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

- الغرفة الوطنية لدباغة الجلود الجاهزة

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل

- الجامعة العامة للنفط والمواد الكيماوية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الجلود والدباغة الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 29 مارس 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 33 المؤرخ في 16 ماي 1975،

الفصل 4 . يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول سبتمبر 2015.

الفصل 5 . أحكام خصوصية :

فقرة أولى :

للتشجيع على المواضبة يتم إعادة النظر في تسمية منحة الحضور وطرق إسنادها ومقاديرها المالية خلال المفاوضات الجماعية المقبلة 2016-2017 لمراجعة هذه الاتفاقية.

فقرة ثانية :

يتم الالتزام باحترام أحكام هذه الاتفاقية المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأي زيادة في الأجر أو بأي طلب ذي انعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الملحق التعديلي.

فقرة ثالثة :

تجسيما لرغبة الطرفين في فتح مفاوضات جماعية لمراجعة الاتفاقيات المشتركة القطاعية في جانبها الترتيبي والمالي طبقا للطلب الرسمي ولمشاريع المراجعة المقدمة قبل نهاية شهر سبتمبر 2015، تفتح مفاوضات قطاعية بعنوان سنتي

2016-2017 تنطلق خلال شهر مارس 2016 وتنتهي قبل موفى شهر ماي 2016 وتدخل نتائجها الترتيبية والمالية حيز التنفيذ بصفة استثنائية بداية من شهر أوت 2016 على أن تتم العودة إلى تواريخ التنفيذ المعمول بها في سنة 2014 وما قبلها حسب تاريخ مفعول كل اتفاقية. وذلك بالنسبة لسنة 2017.

تونس في 4 أفريل 2016.

عن المنظمات النقابية
لأصحاب العمل

عن المنظمات النقابية للعمال

رئيسة الاتحاد التونسي
للصناعة والتجارة
والصناعات التقليدية

الأمين العام للاتحاد العام
التونسي للشغل

وداد بو شماوي

حسين العباسي

رئيس الغرفة الوطنية لدباغة
الجلود الجاهزة

الكاتب العام للجامعة العامة
للنفط والمواد الكيماوية

عزالدين موسى

الحسناوي السمييري

جدول الاجور عدد 2
الأصوان الخالصون بالساعة
يقع العمل به بداية من 1 سبتمبر 2015
الاتفاقية المشتركة القطاعية
لصناعة الجلود واللباغية

الدرجة الوظيفية	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29
I	2,287	2,293	2,299	2,305	2,311	2,317	2,323	2,329	2,335	2,341	2,347	2,353	2,359	2,365	2,371	2,377	2,383	2,389	2,395	2,401	2,407	2,413	2,419	2,425	2,431	2,437	2,443	2,449	2,455
II	2,318	2,325	2,332	2,339	2,346	2,353	2,360	2,367	2,374	2,381	2,388	2,395	2,402	2,409	2,416	2,423	2,430	2,437	2,444	2,451	2,458	2,465	2,472	2,479	2,486	2,493	2,500	2,507	2,514
III	2,384	2,392	2,400	2,408	2,416	2,424	2,432	2,440	2,448	2,456	2,464	2,472	2,480	2,488	2,496	2,504	2,512	2,520	2,528	2,536	2,544	2,552	2,560	2,568	2,576	2,584	2,592	2,600	2,608
IV	2,441	2,449	2,457	2,465	2,473	2,481	2,489	2,497	2,505	2,513	2,521	2,529	2,537	2,545	2,553	2,561	2,569	2,577	2,585	2,593	2,601	2,609	2,617	2,625	2,633	2,641	2,649	2,657	2,665
V	2,727	2,737	2,747	2,757	2,767	2,777	2,787	2,797	2,807	2,817	2,827	2,837	2,847	2,857	2,867	2,877	2,887	2,897	2,907	2,917	2,927	2,937	2,947	2,957	2,967	2,977	2,987	2,997	3,007

ملاحظة : تتضمن الاجور المسوية بهذا الجدول التكميلية المؤقتة المحيطة بالعم عند 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 افريل 1981 - والرفع فيها بالعم عند 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982